



قرار اداري

رقم ٢٠٢٤/ ٢

**بتشكيل فريق عمل لتطبيق أداة المقارنة المعيارية العالمية (GBT)
لتقييم أنظمة الرقابة على الأدوية والمستلزمات الطبية**

إستنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٤/١٠ بتحديد اختصاصات وزارة الصحة واعتماد هيكلها التنظيمي،
والى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٤/٨١ بتشكيل اللجنة التوجيهية لتطبيق أداة المقارنة المعيارية العالمية (GBT) لتقييم
أنظمة الرقابة على الأدوية والمستلزمات الطبية،
وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر

- المادة (١): يشكل فريق عمل لتطبيق أداة المقارنة المعيارية العالمية (GBT) لتقييم أنظمة الرقابة على الأدوية
واللقاحات برئاسة الصيدلاني / حسين بن طالب بن ثاني الرميحي بمركز سلامة الدواء، وعضوية كل من:
- الدكتور / مهند عبد الغفور محمد الخضر، بمركز سلامة الدواء.
 - الصيدلانية / آسيا بنت أمين بن فقير البلوشية، بمركز سلامة الدواء.
 - الصيدلانية / سهيلة بنت علي بن حميد العدوية، مركز سلامة الدواء.
 - الصيدلانية / منى بنت علي بن عبد الله الغدانية، بمركز سلامة الدواء.
 - الصيدلانية / صفية بنت صالح بن سيف الأغبرية، بمركز سلامة الدواء.
 - الفاضلة / شونى بنت سيف بن حمد الراشدية، بدائرة الدراسات القانونية بالمديرية العامة للأعمال
القانونية.
 - الفاضلة / حليلة بنت حمد بن سيف الجابرية، بمركز سلامة الدواء.
 - الصيدلانية / نتالي خوان، بمركز سلامة الدواء.
- عضوا ومقررا.

المادة (٢): يختص فريق العمل بالآتي :

١. دراسة الوضع الراهن لمركز سلامة الدواء وذلك حسب متطلبات أداة المقارنة المعيارية العالمية (GBT).
٢. تنفيذ متطلبات أداة المقارنة المعيارية العالمية (GBT) لتقييم أنظمة الرقابة على الأدوية
واللقاحات بمركز سلامة الدواء.
٣. صياغة خطة التطوير المؤسسية (IDP).
٤. تحميل الملفات والمستندات الداعمة في المنصة المخصصة من قبل منظمة الصحة العالمية.
٥. تنفيذ متابعة خطط التطوير المؤسسية مع الدوائر والاقسام المعنية.

المادة (٣): للفريق الإستعانة بمن يراه مناسبا من الخبراء والمختصين في سبيل أداء مهمته.



الوزارة والصحة

- المادة (٤): يجتمع الفريق بدعوة من رئيسه بصفة دورية أسبوعيا أو كلما دعت الحاجة لذلك، ويكون اجتماعه صحيحا بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه وتصدر قراراته بأغلبية عدد أصوات الأعضاء الحاضرين وعند التساوي يرجح الجانب الذي منه الرئيس.
- المادة (٥): يتم تفريغ فريق العمل يومي الثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع.
- المادة (٦): يتولى مقرر الفريق التحضير لاجتماعاتها وتدوين محاضرها، وإخطار أعضائها بجدول الأعمال قبل تاريخ الاجتماع بوقت كاف.
- المادة (٧): يرفع رئيس الفريق تقارير شهرية بنتائج أعماله للجنة التوجيهية.
- المادة (٨): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المختصين تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في: ٥ / ٧ / ١٤٤٦ هـ
الموافق: ٨ / ٧ / ٢٠٢٤ م

س

الدكتور / أحمد بن سالم بن سيف المنظري
وكيل الوزارة للتخطيط والتنظيم الصحي

